

المجلس 19) | #شرح_صحيح_البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد. فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب الاذان قبل الفجر - [00:00:02](#)

قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم انه قال لا يمتنع احدكم او احدا منكم اذان بلال - [00:00:22](#)
لا يمتنع احدكم او احدا منكم اذان بلال من سحوره. فانه يؤذن او ينادي بليل ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم. وليس ان يقول الفجر او الصبح وقال باصابعه ورفعها الى وطأطأ الى اسفل حتى يقول هكذا وقال زهير بسبابتيه احدهما فوق الاخرى ثم مدها - [00:00:42](#)
عن يمينه وشماله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول الامام البخاري رحمه الله باب الاذان قبل الصبح - [00:01:12](#)
باب الاذان قبل الصبح يعني الاذان في الليل او في اخر الليل. قبل دخول وقت الفجر وذلك ان وقت الفجر عند دخوله يكون الاذان الثاني الذي يبيح الصلاة ويحرم الاكل والشرب بمن يريد الصيام. واما هذا الاذان فانه اذان متقدم - [00:01:32](#)
عن عن دخول وقت آآ الفجر وذلك لما فيه من الفائدة والمصلحة وهي ان من يكون قائما يصلي يستريح فترة من وقف قبل ان يأتي وقت الفجر ومن كان آآ نائما يستيقظ - [00:02:02](#)

يتسحر اذا كان يريد ان يصوم كذلك ليغتسل اذا كان عليه غسل او لاي حاجة يعني يحتاج اليها فلماذا شرع يعني هذا الاذان. فكل صلاة عند دخول وقتها لها اذان عند دخول الوقت الا ان الفجر يكون فيه اذان اخر متقدما - [00:02:32](#)
على اذان دخول الوقت الذي يحل الصلاة صلاة الفجر ويحرم وصيام يكون ذلك متقدما لهذه الفوائد ولهذه المصالح. ولهذا وقد هذا الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال لا يمتنع احد منكم اذان بلال في يعني - [00:03:02](#)
لا يمتنع يعني من ان يأكل او يشرب بلعا اذا كان يريد ان يصوم فان عليه ان ان يأكل ويصوم. لان هذا الاذان لارجاع القائم ولايقاظ النائم. يعني من كان قائما يصلي الليل يعني يتوقف يستريح واستعدادا لصلاة - [00:03:32](#)
الفجر ومن كان نائما يستيقظ ليستعد للتسحر اذا كان يصوم والاعتسال اذا كان عليه اغتسال. لا يمتنع احدكم يعني اذان بلال فانه لا يمتنع عنا احدكم واحدا منكم اذان بلال من سحوره فانه لا يمتنع انه من سحوره يعني كونه يتسحر - [00:03:52](#)
لان هذا الوقت هو اذان في الليل وليس اذان في النهار. او اذان ليس لدخول الوقت. ولكن للاستعداد للوقت بان يتسحر من اجل ان يتسحر. ويغتسل من عليه اغتسال. لا يمتنع احدكم من سحوره يعني من - [00:04:22](#)
او لسحوره الذي هو الطعام او سحوره الذي هو الاكل. لا يمتنع احدكم يعني من سحوره. وانما عليه ان له ان يأكل لان هذا وقت الليل والانسان يأكل ما دام الليل موجودا واذا جاء وقت طلوع الفجر امسك فالاول - [00:04:42](#)

ايح آآ الاكل والشرب ويمنع صلاة الفجر. والثاني يبيح صلاة الفجر ويمنع الاكل والشرب لا يمتنع لا يمتنع احدكم او احدا منكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم. هذه الحكمة من مشروعية هذا الاذان. الحكمة من مشروعية هذا الاذان انه

هو ترجيع او ارجاع نائم يقال القائم ليستريح ويتهياً لصلاة الفجر وليسحر اذا كان اذا يصوم وايقاظ النائم ليستعد ويتهياً للصلاة ويتسحر اذا كان يريد ان يصوم. نعم. وليس ان يقول الفجر او - 00:05:32

وقال باصابعه ورفعها الى فوق وطأطأ الى اسفل. ثم ذكر آآ كيفية او طريقة الهيئة التي يكون عليها طلوع الفجر. وان الفجر فجران فجر صادق وفجر كاذب. فجر صادق فجر كاذب الذي - 00:05:52

الذي آآ لا يمنع الاكل والشرب والذي يكون يظهر مستطيلاً في في الافق يعني من جهة الافق ممتدا الى جهة الغرب ثم يتلاشى ويضمحل. واما الصبح واما قبل طلوع الفجر او الصبح الذي يكون معه طلوع الفجر - 00:06:12
والذي يستمر حتى تطلع الشمس فانه يأتي بالعرض. فقد اشار اليه اشار في الاول الى الى الفجر الكاذب الذي يتلاشى ويضمحل ويأتي بعده الفجر صادق. و اشار اليه بانه يعني آآ - 00:06:42

رفع ورفعها ثم اعادهما يعني معناها انه يأتي ممتدا من جهة الشرق الى جهة اه الغرب ثم يتلاشى ويقولون عنه كذا بالسرحان. واما الفجر صادق فهو الذي يأتي معترض في الافق - 00:07:02

ثم يتزايد النور حتى تطلع الشمس. فاشار الاثارة الاولى الى الفجر الصادق الذي يظهر في الافق ليس معترضا ويتلاشى واذا الفجر الثاني او الفجر صادق الذي يبدأ مجتمع معترضا في الافق ليس مستطيلاً معترضا ثم يتزايد النور حتى تطلع الشمس. ولهذا -

00:07:22

اشار اليه بان جمع اصابعه ثم اه يعني اه مد يميننا وشمالا يعني معناه انه في الافق يعني ليس بالطول. نعم. وليس ان يقول الفجر او الصبح وقال باصابعه ورفعها الى - 00:07:52

فوق يعني هذا هذا بالنسبة للكاذب. يعني رفعها الى فوق ثم رجعها نعم. وطأطأ الى اسفل. نعم. وطأطأ السلام يعني هكذا رجع يعني يأتي مستطيلاً هذا اللي هو المستطيل واما ذاك اشار اليه - 00:08:12

بالعرض نعم. حتى يقول هكذا وقال زهير بسبابتيه احدهما هما فوق الاخرى ثم مدها عن يمينه وشماله. نعم. هذا اشارة الى الى الفجر صادقة المعترض بانه كذا ثم نعم. قال حدثنا احمد بن يونس - 00:08:32

احمد بن يوسف احمد احمد بن عبدالله بن يونس. وهذا هو الذي قال عنه الامام احمد شيخ الاسلام. وهي يعني صيغة اه تعديل الى عالية رفيعة قال عنه شيخ الاسلام. عن زهير ابن معاوية. عن - 00:09:02

سليمان التيمي سليمان ابن طرخان عن ابي عثمان النهدي. نعم. عن عبدالله بن مسعود هل هناك تقرير زمني تقريبي؟ ما بين الفجر الصادق والفجر الكاذب ما ادري والله ما استطيع احدهه لكنه يعني بالنسبة للافق هو بهذه الطريقة لكن ايش مقدار الزمان الذي يكون

بين - 00:09:22

يعني هذا الفجر الصادق والفجر الكاذب مقداره لا اذى. مقداره بالساعة لاجل قال حدثنا اسحاق قال اخبرنا ابو اسامة قال عبيد الله حدثنا عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني -

00:09:52

قال وحدثني يوسف بن عيسى المروزي قال حدثنا الفضل قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى - 00:10:22

ابن ام مكتوم ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه الاذان الاول وانه بليل كما في حديث ابن مسعود يعني اه كان لا يمنع ان احكم اذان بلال عن سحوره فانه يؤذن بيديه. وهنا قال ان بلال يؤذن بالليل. وقال يعني اه - 00:10:42

آآ مثل ما جاء في حديث مسعود يعني فيما يتعلق بان الانسان يعني آآ يعني يتسحر ويأكل ويشرب قال النبي لا يؤذن فكلوا واشربوا فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم. يعني معناها ان الاذان الاول يكون معه بعده الاكل والشرب - 00:11:02

ولا تحل معه صلاة الفجر لانه بالليل. واما الاذان الثاني فانه تحل معه صلاة الفجر معه الاكل والشرب لانه يمسك عند حصوله الاذان

الذي يكون عند دخول الوقت الذي هو الاذان الثاني الذي مع طلوع - 00:11:22

الفجر الثاني الصادق الذي يظهر ثم يستمر حتى تطلع الشمس هذا هو الذي تحل معهم صلاة الفجر ويمتنع عنده الاكل والشرب لمن يريد ان لمن لمن يريد ان يصوم. نعم - 00:11:42

قال حدثنا اسحاق اسحاق من؟ ابراهيم. نعم. عن ابي اسامة. حماد بن اسامة. عن عبيد لا عن القاسم لمحمد. عبيد الله هو العمري المصغر. عن قاسم محمد وهو ابن ابي بكر - 00:12:02

احد فقهاء المدينة سبعة ابو قاسم بن محمد بن ابي بكر. آ والقاسم احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين. نعم عن عائشة. نعم. وعن نافع عن ابن عمر. نعم. قال وحدثني يوسف بن عيسى - 00:12:22

نعم. عن الفضل ابن موسى. عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قال رحمه الله تعالى باب كم بين الاذان والاقامة ومن ينتظر الاقامة قال حدثنا اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد عن الجريري عن ابن بريدة عن عبد الله ابن مغفل - 00:12:42

رضي عن عبد الله ابن المغفل المزني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلاة ثلاثة لمن شاء. باب كم بين الاذان والاقامة؟ ومن ينتظر الاقامة - 00:13:12

باب وكما بين الاذان والاقامة؟ ومن ينتظر الاقامة؟ بين الاذان والاقامة يعني المسافة التي تكون بين الاذان والاقامة وانه يكون بينها صلاة وهذا الحديث الذي اورده يتعلق بصلاة المغرب. ولكنه ليس خاصا بها فانه يشرع تشرع السنة - 00:13:32

او التنفل بين الاذان والاقامة. بين الاذان والاقامة والاقامة هي الاذان الثاني لان اقول بين كل اذانين صلاة لان الاذان والاقامة. لان الاقامة يطلق عليها اذان. يطلق عليها اذان الوقت القصير يعني الذي يعني اه اه كثير من اهل العلم يعتبرونه قصيرة وقت المغرب - 00:14:02

كما هو معلوم هو ينتهي بغيب الشفق. ومقداره تقريبا ساعة ونص تقريبا بين مغرب ومغرب سفر الذي يدخل معه وقت صلاة العشاء وقد جاء في بعض الاحاديث انه قال صلوا قبل المغرب ثم قال لمن شاء - 00:14:32

وجاء بين كل اداء صلاة فيدخل فيه المغرب وغير المغرب. الا ان بعض الاوقات او الذي تسبقه الصلاة او بين الاذان والاقامة فيه سنن راتبة. وهذا فيما يتعلق بالنسبة لصلاة الفجر فان فيه ركعتان - 00:14:52

بين الاذان والاقامة. وهما اكد الرواتب واكد النوافل. ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يتركهما لا في الحضر في الصلاة. وكذلك الظهر فيه ركعتان او اربع. وقد جاءت بهما سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:15:12

وهذه راتبة. اما بين العصر قبل بين الاذان والاقامة في العصر. وبان الاقامة في في العشاء بين الاذان والاقامة في العشاء وبين الاذان او الاقامة في المغرب فليس هناك شيء يدل على الرواتب ولكن - 00:15:32

جاء ما يدل على الصلاة بين الاذان والاقامة في هذا الحديث بين كل اذانين صلاة. بين كل اذانين صلاة فعلى هذا بين الاذان والاقامة فيه صلوات الا ان منها ما جاء فيه انها روايت وبعضها لم يأت فيه روايت - 00:15:52

وقد جاء في العصر رحمه الله امرأة صلى قبل العصر اربعا ولكنها ليست راتبة. ولا تعد من الرواتب التي اعدتها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثنا عشر يعني عشر او اثني عشر ليست منها - 00:16:12

شيئا قبل العصر. ولكن هذا الحديث بين كل اذان صلاة يدل على ان بين الاذان والاقامة في كل آ الصلوات الخمس آ صلاة منها ما هو من الرواتب ومنها ما ليس من الرواتب. هذا قال بين كل اذانين - 00:16:32

كم بين الاذان والاقامة؟ نعم. ومن ينتظر الاقامة؟ ومن ينتظر الاقامة؟ يعني هذا سيأتي له ترجمة طاسة يعني بعد ذلك فيعني هذه الجملة في هذا المكان يعني آ آ جاء ترجمة خاصة بها - 00:16:52

ترجمة خاصة بها يعني من ينتظر الاقامة. نعم. ثم ذكر حديث عبد الله ابن مغفل المزني قال بين كل اذانين صلاة ثلاثة لمن شاء. بين كل اذانين صلاة بين كل اذان صلاة. يعني كررها ثلاثا لمن شاء. يعني ما - 00:17:12

معناها انها ليست من الرواتب المأمور بها والتي يحافظ عليها. ولهذا قال لمن شاء من شاء اني اصلي صلى ومن شاء ان لا يصلي لا يعني فالامر في ذلك واسع. لكن الرواتب اللي هي اربعاء قبل الظهر. وثنيتين قبل الفجر. هذه - [00:17:32](#)

رواتب مأمور بها او مرغّب فيها. نعم. قال حدثنا اسحاق الواسطي نعم اسحاق بن شاهين. نعم. عن خالد طحان. نعم ابن عبد الله طحان نعم. عن الجويري. عن سعيد ابن - [00:17:52](#)

جريري عن ابن بريدة عن ابن بريدة عبد الله بن بريدة عن عبد الله ابن مغفل المزني. نعم قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت - [00:18:12](#)

وعمر بن عامر للانصاري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدرون الثواري حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم. وهم كذلك يصلون الركعتين - [00:18:32](#)

قبل المغرب ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء. قال عثمان ابن جبلة وابو داود عن شعبة لم يكن بينه الا قليل. ثم ذكر هذا الحديث فيما يتعلق بصلاة المغرب. وان الصحابة رضي الله عنهم - [00:18:52](#)

في المسجد فاذا اذن المؤذن ابتدروا الشواري يجعلونها سترة يصلون اليها ومن يأتي يظن ان الناس قد صلوا وانهم يصلون وراء السواري بعد فراغهم من الصلاة. ومعنى ذلك انهم كانوا يتنفلون - [00:19:12](#)

من المغرب وهذا متفق مع الحديث الذي قال بين كل اذن صلاة يعني جاء التنصيص عليها ان بعد هنا في هذا الحديث التنصيص على النافلة قبل المغرب. ولكنها ليست من الرواتب ولكنها ليست من الرواتب - [00:19:32](#)

فاصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم كانوا يبتدرون السواري يجعلونها سترة لهم يصلون وآآاه ثم بعد ذلك يأتي النبي صلى الله عليه وسلم ويصلي بالناس. قال وليس بين الاذان والاقامة شيء. وليس بين الاذان والاقامة شيء - [00:19:52](#)

وهذا هو الذي يعني يتعلق بترجمة كم كان بين الاذان والاقامة؟ كم كان بين الاذان والاقامة؟ وبالنسبة لصلاة المغرب جاء في هذا الحديث ليس بينهما شيء. يعني شيء يذكر يعني ليس شيئا كثيرا. بدليل انه في الرواية الثانية - [00:20:12](#)

في جهة بعدها يعني آآ قليلا. نعم. بينه ايش؟ لم يكن بينهما الا القلة قليل. ليس بينهما الا القليل تقول ليس منهم شيء يعني شيء يذكر. ليس من ذلك ليس بينهما شيء اصلا. وانه من حين يؤذن يقيم وان الاقامة تالية - [00:20:32](#)

بل بينهما فاصل ولهذا كانوا يصلون. كانوا يصلون بينها. وكانوا يبتدرون السواري يصلون بينها. فاذا قوله ليس بينهما شيء يعني شيء يذكر اي شيء او شيء كثير بدليل العبارة الثانية التي وضحتها انه ليس الا القليل. فلا - [00:20:52](#)

بين الرواية الاولى التي قالت ليس بينهما شيء وبالرواية الثانية الا القليل لان المقصود بالشيء الذي نفى هو الشيء الذي آآ يعني له اه مقدار وليس المقصود النفي مطلق الذي انه الاقامة تكون تابعة - [00:21:12](#)

بدون فاصل بل هناك فاصل. نعم. وهذا فيما يتعلق بالمغرب. اما بالنسبة للفجر فقد عرفنا الحديث الذي ورد في ذلك وان ثابت وسحر مع الرسول صلى الله عليه وسلم ثم يعني آآ آآ اقيمت - [00:21:32](#)

الصلاة قيل كم كان بين الاذان والسحور؟ قال قدره خمسين اية. يعني كم كان بين الاذان اللي هو الاقامة وبين الامساك عن كذب عند الاذان عند الاذان اللي عند دخول الوقت يعني بينهما خمسين قراءة خمسين اية. يعني - [00:21:52](#)

قبل صلاة الفجر وبعد اذان الفجر بين الاذان والاقامة لصلاة الفجر قدره خمسين اية. واما هنا فيه اشارة الى التقليل. نعم قال حدثنا محمد ابن بشار هو الملقب بن دار. عن غندر وهو محمد ابن - [00:22:12](#)

جعفر عن شعبة. نعم. عن عمرو بن عامر الانصاري. نعم. عن انس بن مالك. نعم. قال عثمان بن جبلة عثمان ابن جبلة هذا والذان الذي يأتي من شيوخ البخاري يعني عبدان - [00:22:32](#)

عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي. هذا والده هذا والد عبدان. نعم وابو داود عن شعبة. وابو داود؟ الطيالسي؟ نعم. ابن داود نعم. ابو داود. عن شعبة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب من انتظر الاقامة - [00:22:52](#)

قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن بالاولى من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفة - [00:23:22](#)

قبل صلاة الفجر بعد ان يستبين الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن حتى يأتية المؤذن للاقامة ثم ذكر باب من ينتظر الاقامة. وورد

هذه الحديث عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اذن المؤذن للاولى من صلاة - [00:23:42](#)

الفجر والمقصود بالاولى الاذان الذي عند دخول الوقت. وليس الاذان الاول اللي في الليل. وقيل له الاولى بالنسبة للاقامة لان الاقامة

يعني اذان والاذان عند دخول الوقت اذان فعندما يؤذن - [00:24:02](#)

الاذان الاول. آآ يؤذن الاذان الثاني الذي هو اول بالنسبة للاقامة فانه يصلي ركعتين. بعد ما يحصل الاذان ويطلع الفجر يصلي ركعتين.

ثم يضطجع في بيته حتى يؤذن في حتى يأتي بلال ويؤذنه بصلاة. وهذا فيه انتظار الاقامة لان محل الشاهد منه كونه اه صلى

ركعتين وبعدين - [00:24:22](#)

الطجع في بيته حتى جاءه بلال واذنه بالصلاة فخرج الى الصلاة صلى الله عليه وسلم. اذا هذا الاقامة انتظار هذا العمل الذي عمله

انتظار للاقامة. نعم. قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن الزهري عن عروة ابن الزبير عن عائشة. نعم -

[00:24:52](#)

قال رحمه الله تعالى باب باب بين كل اذنين صلاة لمن شاء. قال حدثنا عبد الله ابن يزيد قال حدثنا كهشمش ابن الحسن عن عبد الله

ابن بريدة عن عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه انه قال - [00:25:22](#)

قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم بين كل اذنين صلاة بين كل اذنين صلاة ثم قال في لمن شاء. ثم ذكر هذيتان بين كل اذنين

صلاة. يعني هناك اورد الحديث في انتظار - [00:25:42](#)

في انتظار الصلاة الباب الاول. هناك كم بين الاذان والاقامة؟ كم كان بين الاذان والاقامة؟ يعني ان بينهما فترة وهنا قال بين كل اذنين

صلاة يعني معناه في فترة. ما دام في صلاة تصلى بين الاذنين اللي هو الاذان والاقامة. يعني معناه فيه - [00:26:02](#)

وفيه زمان يعني آآ وهنا اورده من اجل آآ من اجل الخبر ومن اجل لفظ الخبر قال بين كل باب بين صاد لمن شاء. وهذا نص نص

الخبر. فاتى به من اجل - [00:26:22](#)

الاذان من اثبات الصلاة بين الاذنين. اي بين الاذان والاقامة. لان الاقامة كما عرفنا يقال لها اذان وهي اعلام بالقيام الى الصلاة. والاذان

الاعلام بدخول الوقت. وهذه الاعلام بالقيام الى الصلاة - [00:26:42](#)

الاذان لدعاء الحاضر غائبين والاقامة لدعاء الحاضرين ان يقوموا الى الصلاة ان يقوموا قال عليه الصلاة بين كل اذنين صلاة لمن شاء.

وذكر الحديث انه قال بين كل صلاة وبين كل انصاف وقال في الثالثة - [00:27:02](#)

لمن شاء فدل على انها ليست من الرواتب وانما هي من المستحبات. نعم. وان الانسان اذا كان جالسا في مسجد قبل دخول الوقت

وحصل الاذان فان المشروع في حقه ان يقوم يصليه - [00:27:22](#)

كان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم في الحديث السابق يكونون في المسجد فاذا اذن المؤذن ابتدروا السواري يصلون يعني

يتخذونها سترة. نعم قال حدثنا عبد الله ابن يزيد نعم المكي عن كهشمش بن الحسن المقرئ - [00:27:42](#)

عن كهشمش ابن الحسن. نعم. عن عبدالله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل. نعم. قال رحمه الله تعالى من قال ليؤذن في السفر مؤذن

واحد. قال حدثنا معلا بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي - [00:28:02](#)

عن ما لك بن الحويرفي رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان

رحيما رفيقا. فلما رأى شوقنا الى اهلينا قال ارجعوا - [00:28:22](#)

فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احكم وليؤمكم اكبركم ثم ذكر هذه الترجمة وهي من قال من قال ان

ليؤذن في السفر مؤذن واحد. من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد. يعني انه يعني يكون آآ في السفر مؤذن - [00:28:42](#)

دين واحد آآ وقيل ان المقصود من ذلك انه يعني لا يكون فيه مؤذنان كما يكون بالنسبة للفجر يعني مؤذن فجر في الليل ومؤذن

الفجر عند دخول الوقت. وانما يكون مؤذنا واحد. وان الاذنين انما - [00:29:12](#)

كونوا في حال الإقامة في حال الإقامة حيث يعني يكون الناس يعني بحاجة الى ان يوقدوا وبحاجة الى ان يصوموا وهم بحاجة الى ان يوجد اذان في الليل. قال لا من المؤذن واحد يعني يؤذن عند ذوق الوقت. يؤذن عند دخول الوقت - [00:29:32](#)

فلا يكون يحتاج الى يعني آ مؤذنين. ثم ذكر حديث مالك بن حوير رضي الله عنه انهم كانوا جاءوا الى النبي عليه الصلاة والسلام وجلسوا عنده عشرين ليلة ولما رأى اشتياقهم يعني رغبته - [00:29:52](#)

بالذهاب الى اهليهم اه اوصاهم عليه الصلاة والسلام واه يعني ان يذهبوا الى اليهم وانه اذا وان يعلموه يعني الشيء الذي تعلموه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وانهم يصلون كما يصلي الرسول عليه الصلاة والسلام وانه اذا جاء الوقت يؤذن - [00:30:12](#)

احدهم ويؤمهم اكبرهم. يؤذن؟ احدهم. وهذا محل الشاهد. يعني المؤذن الواحد. يؤمهم اكبر وكانه آ اشار الى انهم متساوون. يعني متساوون لانهم حضروا وكانوا آ تعلموا او متساوون فيما تعلموه من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فيؤذن واحد منهم ويؤمهم اكبرهم. ما دام انه حصل التساوي في الاسلام - [00:30:32](#)

متساوي في ما عندهم من العلم وما عندهم من القرآن. لانهم جاءوا جميعا وتعلموا هذه المدة ثم رجعوا فاشار الى انه يعني امهم اكبرهم. لان لان اذا حصل التساوي يعني في في القراءة وفي الفقه في - [00:31:02](#)

وفي الاسلام فانه بعد ذلك يقدم من يكون اكبر. بعد موسى ويقدم الكبير. والاذان اي واحد منهم اي واحد منهم يتولى الاذان. ولهذا قال احذكم وليعمكم اكبركم. نعم. فلما رأى شوقنا - [00:31:22](#)

اهالينا قال ارجعوا فكونوا فيهم. وعلموهم وصلوا. فاذا حضرت جاء في بعض الاحاديث في الروايات صلوا كما يصلي صلوا كما رأيتموني اصلي. نعم. بعض الروايات نعم. فاذا حضر الصلاة ليؤذن لكم احذكم وليؤمكم اكبركم. نعم اذا حضر صلاته يؤذن احذكم ولامرکم اكبركم. وهذا يدل على يعني اه - [00:31:42](#)

تفضيل الامامة على اللذان لان الاذان اي واحد يأذن واما الامامة فانه ليس ليس كل يعني يكون اه يعني مثل الاذان اي واحد منهم وانما من يكون مقدما اما في القراءة وفي الفقه في الدين وبعد ذلك - [00:32:12](#)

من يكون كبيرا ولكن هؤلاء كانوا متساوين. لانهم آ شبة شباب متقاربين. وكان آ تعلموا جميعا لان الفترة واحدة فالرسول ارشدهم الى ان يؤذن احدهم ويهمهم اكبرهم قال حدثنا معلا بن اسد عن ابيب بن خالد عن ايوب ابن ابي تيمية - [00:32:32](#)

عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن مالك بن الحويرث نعم قال رحمه الله تعالى باب الاذان اذا كانوا جماعة والاقامة وكذلك بعرفة وجمع وقول المؤذن الصلاة في الرحال في الليلة - [00:33:02](#)

او المطيرة. قال حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن المهاجر ابي الحسن عن زيد بن وهب عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن فقال له - [00:33:22](#)

ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى ساوى الظل حتى ساوى الظل التلؤل. فقال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم - [00:33:42](#)

مم ثم قال باب آ الاداء صلاة آ باب الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة. يعني انه يحصل من المسافرين ان يؤذنوا وان يقيموا. وان تحصل يحصل منهم الاذان - [00:34:02](#)

الاقامة الاذان عند دخول الوقت والاقامة عند القيام الى الصلاة. يعني يكون ذلك في السفر كما كان في الحضر. كما ان الناس مع في الحضر يؤذن ويقام للصلاة فكذلك في السفر اذا كانوا جماعة يؤذن ويقاموا للصلاة - [00:34:22](#)

اذا كان الجماعة الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة يعني الاذان والاقامة. نعم. وكذلك بعرفة وجمع ان وكذلك بعرفة جمع يكون فيه اذان واقامة. يعني اه لانه يدخل فيها يعني لانهم كانوا في سفر. يعني كانوا في سفر - [00:34:42](#)

يعني فيدخل في ذلك الاذان والاقامة في عرفة ومزدلفة. نعم. وقوله المؤذن الصلاة في الرحال في الليلة الباردة او المطيرة. وقول المؤذن الصلاة في الرحال في الليلة الباردة او المطيرة. يعني ان - [00:35:02](#)

انه يعني يقال هذا اللفظ في مع الاذان او بعد الاذان وسبق ان مر بنا الحديث حديث ابن عمر يعني في في هذا نعم. ثم ذكر حديث

ابي ذر كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاراد المؤذن - 00:35:22

ان يؤذن فقال له ابرك كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن للظهر. فقال له ابرد يعني انتظر حتى تدخل في وقت البراد ثم اراد ان يؤذن فقال ابرد. ثم اراد ان يؤذن فقال ابرد. يعني ثلاث مرات حتى - 00:35:42

ظهر الفى بالتلول والتلول هي الرمال المنبسطة التي لا يظهر فيها بعد مدة بخلاف الجدار والاشياء القائمة فان يعني يظهر ويطول فيها والمقصود انهم يبردون لا الى وقت صلاة العصر ولا الى اخر وقت العصر الظهر وانما يعني يؤخرونه شيئا من الوقت حتى -

00:36:02

تنكسر حدة الحرارة التي تكون عند الزوال وعند توسط الشمس على الرؤوس في الظهيرة فان انه اذا كان الوقت فانهم يؤخرون صلاته. حتى قال رأينا في واقتلوه يعني ان آ لا يحصل الا اذا مضى وقت لانه منبسط ولا يظهر ظله الا يعني عندما يحصل -

00:36:32

مضي وقت ليس مثل الجدار القائم او شجر القائم وانما يعني شيء منبسط لا يظهر ظله الا بعد مدة كلام ما ظهر فيه التلول يعني صلوا وهذا يعني يدل على الابراج في الصلاة وانه شدة الحر يبرد وقد ارشد - 00:37:02

وبينها صلى الله عليه وسلم قال ان شدة الحر من فيح جهنم وان هذا الابراج يكون في الحظر ويكون في السفر. لان هنا كانوا في سفر. نعم قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم آ ابراهيمي - 00:37:22

الترجمة؟ باب الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة وكذلك بعرفة وجمع. نعم نعم. وقول موسى ابن ابراهيم الفريضي عن شعبة عن المهاجر ابي الحسن. نعم. عن زيد ابن وهب. نعم. عن ابي ذر. نعم - 00:37:42

قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك ابن رضي الله عنه انه قال اتى رجلان النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان السفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:02

اذا انتما خرجتما فاذنا ثم اقيما ثم ليؤمكما اكبركما. ثم ذكر حديث مالك بن الحويرث طريق اخرى وفيه انه كان كان اثنين يعني وان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء وقته الصلاة فاذن - 00:38:22

واقيفا وليؤمكما اكبركما. فقلوه فاذن يعني يوجد منكم الاذان. يعني يحصل منكم الاذان والاذان يخصموا واحد ما يخصم الاثنين يأذنون كلهم مع بعض. وانما يؤذن واحد فقلوه اذن يعني ليوجد منكم الاذان. او ليحسن منكم الاذان - 00:38:42

يعني معناه ان واحد منهم يؤذن. وان الاكبر هو الذي يصلي. ويؤم ويؤم حيث كانوا متساويين الزنا واقيفا يعني معناه انهم اثنين وتوجد منهم الجماعة ويوجد منهم الاذان والاقامة لان الترجمة يعني الاذان في السفر والاقامة. وهنا فيه الاذان والاقامة. يعني اذن واقيفا. يعني يعني - 00:39:02

يودن واحدا منكم و اضافته اليهما من اجل ان الاذان يوجد منهما. ولكن لا يوجد منهما جميعا يوجدون احدهما والامامة تكون لأكبرهم. والاذان يكون لاحدهم كما مر في الرواية السابقة. نعم - 00:39:32

قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان ثوري عن خالد الحذاء نعم عن ابي قلابة عن مالك بن الحويل. نعم. قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب. قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة قال - 00:39:52

تحدثنا مالك قال حدثنا مالك رضي الله عنه قال اتينا الى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شبابة ونحن شبابة متقاربون فاقمنا عنده عشرين يوما وليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله - 00:40:12

رحيما رفيقا. فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا او قد اشتقنا سألنا سألنا عن من تركنا بعدنا فاخبرناه قال ارجعوا الى اهليكم فاقيموا فيهم وعلموهم وامروهم وذكر اشياء احفظها او لا احفظها. وصلوا كما رأيتموني اصلي. فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احذكم -

00:40:32

وليؤمكم اكبركم. ثم اذا ذكر حديث مالك بن حويرث طريقا اخرى في هذه الترجمة وهي الاذان والاقامة للمسافر والمسافرين من اجل الجملة الاخيرة. فاذا حضر وقت الصلاة فليؤذن احذكم وليؤمكم اكبركم. ومعنى ذلك ان - 00:41:02

الاذان والاقامة توجد في السفر كما توجد في الحضر. وانه يؤتى بهما اي الاذان والاقامة في حال السفر. كما يؤتى منهما في حال

حضر يعني مع الجماعة ومع المعلوم انه حتى الواحد يؤذن حتى لو كان واحدا فانه يؤذن. ويقيم - [00:41:22](#)

يعني عند عندما يصلي وليس الاذان لازما للجماعة بل حتى الفرض يؤذن كما جاء في الحديث الذي سمع رجلا يؤذن فقال على الفطرة. نعم. قال حدثنا محمد بن المثنى وابو موسى الزمن عن عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة عن مالك.

نعم. قال حدثنا - [00:41:42](#)

مسدد قال اخبرنا يحيى عن عبيد الله ابن عمر قال حدثني نافع قال اذن ابن عمر رضي الله عنهما في ليلة باردة بوجنان ثم قال صلوا في رحالكم فاخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر مؤذنا - [00:42:12](#)

اذن ثم يقول على اثره الا صلوا في الرحال في الليلة الباردة او المطيرة في السفر. ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر ال بن عمر انه كان يربط جنان وانه اذن - [00:42:32](#)

في ليلة باردة ثم قال صلوا في رحالكم. اذن في ليلة باردة وقالوا صلوا في رحالكم. يعني وكانوا في سفر في ما كانوا بين مكة

والمدينة وهو قريب من مكة فقال صلوا في رحالكم يعني في آ ليلة باردة او مطيرة يعني في شدة - [00:42:52](#)

الورد وفيها اه او فيها مطر يعني شديد وكانوا مسافرين وكل يعني منهم في خيامه وفي يعني رحله فامرهم اه ان يعني يصلوا او

ارشداهم الى ان يصلوا في رحالهم. وقد سبق ان مر - [00:43:12](#)

الحديث بالنسبة للجمعة نعم. قال حدثنا مسدد. نعم. عن يحيى وقد قال عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر. نعم. قال حدثنا

اسحاق قال اخبرنا جعفر بن عون. قال حدثنا ابو - [00:43:32](#)

عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح فجاءه بلال فاذنه بالصلاة ثم خرج

بلال بالعنزة حتى ركزها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح - [00:43:52](#)

واقام الصلاة ثم ذكر هذا الحديث عن ابي جحيفة وهب ابن عبد الله السوائي رضي الله عنه وفيه الاذان والاقامة في الصغر لانه كان

في الابطح يعني في مكة في حجة الوداع. وقد كان عليه الصلاة والسلام في الابطح اربعة ايام. من اليوم - [00:44:12](#)

رابع الى اليوم الثامن حيث انتقل في اليوم الثامن الى منى يوم التروية وكان آ بلال بل اذنه بالصلاة ويعني آ اتى بالعنزة وركزها

وصلى النبي عليه الصلاة والسلام صلى - [00:44:32](#)

النبي عليه الصلاة دل على ان على ان المسافرين اه تحصل منهم الاقامة والاذان كما يحصل من اعيد الحديث عن ابي جحيفة قال

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح - [00:44:52](#)

فجاءه بلال فاذنه بالصلاة. ثم خرج بلال بالعنزة حتى ركزها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح واقام الصلاة صلاة. نعم.

في ذكر اقامة وليس في ذكر الاذان لكن معلوم ان الاذان يعني يكون عند دخول الوقت. نعم - [00:45:12](#)

قال قال حدثنا اسحاق هو ابن منصور الكوسج. نعم. عن جعفر ابن عون. نعم. عن ابي العميث. وهو عتبة ابن عبد الله المسعودي

الهدلي عن عون ابن ابي جحيفة. نعم. عن ابيه. وابو جحيفة وابي ابن عبد الله السوائي - [00:45:32](#)

رضي الله عنه قال رحمه الله تعالى باب هل يتتبع المؤذن فاه ها هنا وها هنا؟ والله تعالى وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الهمكم الله - [00:45:52](#)

صواب وفقكم للحق وشافاكم الله وعافاكم نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين يقول جزاكم الله خيرا ما

الدليل على ان المرأة ليست عليها اقامة؟ ماذا - [00:46:12](#)

على ما هي شيع يعني يتعلق بالنسبة للنساء انهن يؤذّنن ويقمن لان الاذان فيه رفع صوت والاقامة كذلك ايضا فيها رفع صوت وان كان

اقل فلم يأتي شيء يتعلق بيبين آ - [00:46:32](#)

ان النساء لا عليهن الاذان والاقامة. وورد فيه حديث ضعيف ليس على النساء اذان ولا اقامة ليس على النساء الاذان والاقامة ورد فيه

حديث ضعيف. لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. العلماء يقولون - [00:46:52](#)

ان ان النساء يعني رفع الصوت في حقهن وكذلك بالنسبة للاقامة في الاذان والاقامة يعني ان ان هذا يعني لا يناسب في حقهن ولهذا
اه قالوا لا يحصل منهن الاذان ولا يبطعوا. السامع متى يقول - [00:47:12](#)
وانا اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله رضيت بالله ربا وبوالاسلام ديننا وبمحمد رسولا. يمكن ان يأتي بها عند عندك شهادة بانه
يؤتى بها عند الشهادة اشهد ان محمد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله عند عندما يؤتى بها في اثناء الاذان او في
اوائل - [00:47:32](#)

الاذان. نعم. يقول اه فضيلة الشيخ انا كثير السفر. واحيانا ادخل المسجد ولا اجد فيه احدا. فهل اؤذن لنفسي واقيم واصلي؟ نعم. لك
ذلك بالنسبة كذلك الان آآ الذي فاتته الصلاة في الحضر اما بالنسبة للمساجد يعني يعني في صلاة الجماعة - [00:47:52](#)
وقد اذن للصلاة ويعني آآ يعني للانسان ان يؤذن لكن آآ الاقامة نعم آآ الاقامة آآ يقيم. لكن الاذان يعني فيما يتعلق بمسجد في قد صلي
فيه. وآآ يعني آآ اذن فيه يعني يبدو انه آآ لا يؤذن. هذه المساجد الان في الغالب - [00:48:22](#)
الي في المحطات على الطرق يؤذنون فيها. ويقيمون ثم عادت تأتي جماعات اخرى. يقيمون ويصلون. الجماعة التي تقيمها وتصلي.
طيب الذي فاتته الصلاة يريد يقضي الصلاة في بيته. استيقظ وفاتته الصلاة في بيته يؤذن - [00:48:52](#)
وفي الحضر له ان يؤذن وله ان لا يؤذن. لكن الاقامة يقيم هذا واحد يوم دخل وصلى كبر تكبيرة الاحرام وتذكر انه ما اقام قطع
الصلاة ورجع يقيم كبر دخل في الصلاة. فتذكر انه لم يقيم. يصلي منفرد؟ ايه. يصلي منفرد لا ليس له ذلك ابدا. يواصل لان -

[00:49:12](#)

لان الاذان لو نسي او الاقامة لو نسيت ما يترتب عليها فيه. لو نسي الاقامة ما يترتب عليها شيء. حتى لو فرغ من الصلاة ما في ولا
دخل في الصلاة ما يقطعها من اجل انه يقيم. لا يقطعها من اجل ان يقيم لان هذا ليس بلازم في حقه - [00:49:42](#)
يقول من عادة اهل بلدنا تعدد المؤذنين في الاذان ثلاثة واربعة. واحد في مقدم المسجد. واخر في مؤخره واخر في يمينه ورابع في
يساره. وذلك في في ان واحد بحيث ينتهي هذا فيبدأ هذا وهكذا. هل هذا جائز - [00:50:02](#)
بحيث يبدأ هذا ينتهي هذا اذا خلص هذا يبدأ ايه يبدأ اللي في المقدمة؟ مانع عليهم شيء يدل على هذا يعني يؤذن مؤذن واحد
وبالنسبة للصوت الان يعني متيسر عن طريق المكبر والصوت يروح لجميع الجهات - [00:50:22](#)
لجميع الجهات تعدد المؤذنين بحيث يؤذنون في وقت واحد لا نعلم شيئا يدل عليه يقول فضيلة الشيخ نحن في المدرسة نؤذن
بالظهر ثم نقيم مباشرة لضيق الوقت ما في بأس اذا كان الناس مجتمعين - [00:50:42](#)
اذا كان الناس مجتمعين فيؤذن ويقام نعم ما في بأس. لان الاذان لجمع الناس. فاذا كان الناس قبل الاذان ليصلوا فيؤذن ويقام ما في
بأس. يقول فانا شخص اعاني من صعوبة النطق في بعض مخارج الحروف وعرضت علي الامامة في مسجد قريتي وقبلتها -

[00:51:02](#)

علما بان هناك من هم افضل مني لكنهم غير مستقيمين افضل مني من حيث النطق لكنه غير مستقيمين ويأتون متأخرين عن الصلاة
هل استمر في الامامة ام ادعها ام لا ادري يعني هذا النطق يعني طريقته وحقيقته يعني في - [00:51:32](#)
خوفا ما يخرجها يعني هناك حروف لا يخرجها او النهي يعني يخرج يعني يعني ليست اه اه كالذي عنده تمام النطق وكمال النطق اذا
كان انه فيه حروف يعني لا يأتي بها - [00:51:52](#)
آآ يدع للامامة لغيره. يدع الامامة لغيره. ممن يكون امثل واحسن من غيره الحاصل اذا كان الانسان آآ الذي لا يستطيع ان ينقب
الحروف انه هناك حروف لا ينطق بها فان - [00:52:12](#)

عليه ان يترك الامامة لغيره وبتولى الامامة من يكون امثل من الحاضرين الامثل في الحاضرين. يقول اذا كنا جماعة في نزهة ودخل
وقت الصلاة ولا مساجد هناك في البر. كلنا نريد ان نؤذن هل نستهن؟ او نقدم من هو - [00:52:32](#)
واعلى واندى صوتا. نعم من يكون عنده صوت هو الذي يقدم. من يكون عنده صوت هو الذي يقدم الانسان عن ركعتي عن
الاضطجاع بعد ركعتي الفجر. هل هذا من السنة - [00:52:52](#)

بالنسبة للمسجد لا يفعل. يعني الناس يضطجعون يعني يصلون ثم يضطجعون لا يفعلون. اصلا ما كان يفعل الا في البيت. وما كان يفعل في المسجد عليه الصلاة والسلام يقول نجعل بين الاذان الاول والثاني عشرين دقيقة. وفي رمضان نجعل حوالي ساعة لاجل -
00:53:13

ان يتهيا الناس للسحور. ما حكم فعلنا؟ ما في بأس. لا بأس هل ورد تسمية الاذان الاول للفجر باذان الامساك؟ ما اعرف لا اعرف يعني شينا يدل على هذا. الاذان ايش؟ الاذان الاول. يسمونه اذان الامساك. ايوه. احنا اذان الامساك هو الاذان الثاني - 00:53:38
كادان الاكل. قال لا يمنع يعني فكلوا واشربوا وبين الامساك؟ في امر بالاكل والشرب بعد الاذان. لا يمنع احكم اذان بالليل من سحوره. فانه يؤذن اذان الامساك او الذي يصلح ان يقال اذان الامساك هو الثاني. الذي يكون عند طلوع الفجر. والذي يمسك -
00:54:05

الانسان على اكل وشرب. واما الاول يحل الاكل والشرب. الاول يحل الاكل والشرب. والاذان الثاني هو الذي امنع الاكل والشرب ويحل الصلاة. صلاة الفجر. نعم اذا قيل الاذان الاول بالنسبة للاقامة يصير - 00:54:35
هو اذان الامساك اللي هو الاذان الثاني يعني اذا اعتبر الاول بالنسبة للاقامة. كما مر بنا الحديث الاول في يعني هذا اليوم الاول يعني اللي هو الاذان يعني بالنسبة للاقامة. آآ هل تقضى هذه الصلاة - 00:54:55

بين الاذنين ان كان الانسان قد حافظ عليها يعني مثلا الركعتين بين الاذان قام المغرب الانسان يحافظ عليها وفاتته. هي الان ليست من السنن والله هذي سنة فات محلها ما حكم من يأتي يوم الجمعة مبكرا يصلي ما كتب ما كتب له؟ ثم بعد الاذان الاول يأتي بركعتين -
00:55:15

لا بأس بذلك لان يمكن ان يدخل تحت قوله بين كل اذنين صلاة. يعني لا ينكر على من صلى ولا على من لم اصلي من صلى لا ينكر عليه اذا قام يعني يصلي بين الاذنين لانه يدخل تحت قوله بين كل يذنين صلاته. ومعلوم ان الاذان - 00:55:38
الذي يكون عند الخطيب ما فيه صلاة. الناس اذا اذن خلاص يعني يعني ما بعد الخطبة لكن لا ينكر على من جلس ولا على من صلى. وان كان الاول عدم الصلاة. الاول عدم الصلاة لان - 00:55:58

الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم كانوا يصلون وما امكنهم ثم يجلسون ولا يقومون الا للصلاة يقول اه هل يردد الانسان عندما يسمع الفاظ الاقامة كما يردد خلف المؤذن؟ نعم يقول ابي توفي وقد كفل ناسا في البنك الزراعي. والذين كفله لم - 00:56:18
البنك فهل يلحق ابي اثم؟ ما فيه ابوك مع من؟ هل هو مع من او او كافر لان الكافر الكافر هو الذي يحضر المقفول. وتبرأ ساحتته. والضامن هو الذي اذا لم يدفع - 00:56:48

الذي يعني ضمن عنه فانه يقوم بالدفع يطالب بالدفع لان فرق بين الكفيل والضامن الكثير يحضر المكفول وينتهي. والضامن يعني يدفع يعني عنه او يلتزم بدفع اه الشيء الذي على الذي ضمن عنه. نعم. فاذا كان الثاني قد وهو - 00:57:08
وقد توفي يلزم الورثة الان؟ لا ما يلزمه ابدًا. لا يلزمه. كما انه لا يلزمهم قضاء الدين لا يلزمهم يعني آآ الدفع في الضمان. لانه لا يلزمهم الدين. الدين لا يلزم - 00:57:38

بركة فذلك لا يلزمهم ان يدفعوا مضمون له يقول هل ثبت شيء في وضع الاصابع في الاذن في الاذنين؟ بالنسبة للمؤذن؟ نعم نعم ورد. وهل يفعل ذلك في الاقامة لا هذا يقال ما يفعل فيه. ما يفعل في الاقامة يفعل في الاذان فقط. هذا يسأل عن - 00:57:58
اخراج زكاة المال يعني يقول كيف نقوم او على اي مقدار؟ فان قلنا انه بالذهب على حسب اغراض الذهب ما ادري هل التجارة ايش؟ اي تجارة ان كان تجارة عروط تجارة او تجارة مال المال - 00:58:28

النقدي زكاة النقدين نعم زكاة النقدين النصاب مقدار النصاب يعني الذي يكون من الورق اه اذا بلغه يخرج اه مقعد الزكاة. فاذا كان هناك دراهم مثل ما عندنا الان عندنا ذهب وعندنا فضة - 00:58:48
في هذه البلاد الفضة ستة وخمسين ريال من الفضة سعودي هذا هو النصاب اما من الورق قيمتها فاذا كانت آآ الريال من الفضة قيمته عشر ريالاً يسير النصاب من الورق خمس مئة وستين - 00:59:08

فاذا بلغ النصاب وزاد عليه زكي واذا نقص عن النصاب فانه لا يزكى يقول ما حكم من يصلي بالناس صلاة التراويح ثم في نهاية الختم يجمع الناس لذلك الامام ايش؟ ما حكم من يصلي بالناس صلاة التراويح؟ يصلي صلاة التراويح يصلي صلاة التراويح بالناس. ايه -

00:59:28

ايه وفي نهاية الختمة يجمع الناس له مالا بدون طلب منه وانما اكراما منه منهم له يعني اذا كان اذا كان انه محتاج وتفرغ لهذا او اتوا به من مكان وهو محتاج الى هذا - 00:59:58

لو عملوا شيء بدون اتفاق بينهم لا بأس بذلك. اما ان يتفق معهم بمقدار معين او يقول لا اصلي الا بكذا فهذا جاء نقل عن الامام احمد انه قيل له عن رجل يقول اصلي بكم رمضان بكذا وكذا - 01:00:18

درهما فقال اسأل الله العافية ومن يصلي خلف هذا. يقول عند حول المسجد توجد ثلاثة مقابر. فهل نصلي في هذا المسجد افضل ام نصلي في مكان تجارتنا اذا كانت اذا كانت المقابر في القبور في المسجد فلا يعني غير جائز. وان كانت خارج المسجد - 01:00:38 خارج المسجد فان الصلاة فيه ليس فيها بأس. لكن الناس يعني اذا كان اه اه ما عندهم الا مسجد في قبور يعملون على ايجاد مسجد لا قبور فيه ويصلون فيه ولا يصلون في متاجرهم - 01:01:08

ويفركون الصلاة. يقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تدركوا اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله. ومن يفعل ذلك فاولئك هم

الخاسرون يقول ايهما افضل بالنسبة للعقيقة توزع يوزع لحمها على الفقراء - 01:01:28

ام ان تعمل وليمة ويدعون لها؟ الامر فيها للتوسع يعني ان فعل هذا طيب وان فعل هذا طيب - 01:01:48